

## 127398 - أحرم ولم يشترط ومنع من دخول مكة فعاد لبلده

### السؤال

أحرمت من ذي الحليفة ولم أشترط ومنعت من قبل الشرطة لانتهاؤ الفيزا ، ورجعت إلى بلدي ، ماذا علي؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من أحرم بالحج أو العمرة ومنعه مانع من الوصول للبيت الحرام وإتمام نسكه ، فإن كان قد اشترط عند إحرامه بأن قال : اللهم محلي حيث حبستني ، تحلل ولا شيء عليه ، وإن لم يكن قد اشترط فهو محصر ، فيذبح شاة في مكانه الذي أحصر فيه ، سواء كان في الحرم أو في الحل ، ويعطيها الفقراء في مكانه أو ينقلها إلى فقراء الحرم ، ثم يحلق أو يقصر شعره ، ويتحلل .

قال الله تعالى : ( وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ) البقرة/196 .

قال ابن قدامة رحمه الله : "أجمع أهل العلم على أن المحصر إذا حصره عدو من المشركين ، أو غيرهم ، فمنعوه الوصول إلى البيت ، ولم يجد طريقاً آمناً ، فله التحلل . وقد نص الله تعالى عليه بقوله : ( فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ) . وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه يوم حصره في الحديبية أن ينحروا ، ويحلقوا ، ويحلوا . وسواء كان الإحرام بحج أو بعمرة ، أو بهما ، في قول إمامنا (الإمام أحمد) ، وأبي حنيفة ، والشافعي ..... وعلى من تحلل بالإحصار : الهدي ، في قول أكثر أهل العلم ، لقول الله تعالى : ( فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ) . قال الشافعي : لا خلاف بين أهل التفسير أن هذه الآية نزلت في حصر الحديبية" انتهى من "المغني" (3/172).

وذهب بعض العلماء إلى أن المحصر إذا لم يجد الهدي فإنه يصوم عشرة أيام ، قياساً على المتمتع .

واختار الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن المحصر إذا لم يجد الهدي لا يلزمه الصيام ، لأن الله تعالى لم يذكر الصيام في آية الإحصار .

ولأن الظاهر من حال الصحابة في صلح الحديبية أنهم كانوا فقراء ، ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من ليس معه

هدي منهم أن يصوم عشرة أيام .

وانظر : "الشرح الممتع" (7/184، 185) .

وعلى هذا ؛ فالواجب عليك الآن أن توكل من يذبح عنك ذبيحة في مكة توزع على فقراء الحرم ، ثم تحلق أو تقصر وتتحلل .

ويلزمك اجتناب محظورات الإحرام كلها حتى يتم تحلك .

وما وقع منك من المحظورات أثناء هذه المدة جهلا منك فلا يلزمك فيه شيء .

فإن لم تستطع ذبح الهدي فإنك تحلق أو تقصر وبذلك تكون قد تحللت من إحرامك .

والله أعلم .